

ما حكم من قال لزوجته أنت علي كظهر أمي، ونوى ذلك في قلبه لمدة معينة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

قلت لزوجتي انت علي كظهر امي ونويت ذلك في قلبي لمدة عشرة ايام هل علي كفارة ظهر وهل تنفعني النية قال لزوجته انت علي كظهر امي ونوى ذلك في قلبه لمدة عشرة ايام. يقول هل عليه كفارة؟ وهل تنفعه النية؟ النية لا تكفي لابد من [00:00:00](#) تلفظ لو قالنتي علي ظهري امي مدة عشرة ايام او شهر هذا زهار مؤجل اذا انتهت المدة ارتفع الظهار واما اذا لم يتلفظ ويقول نويت ان عشرة ايام النية ما تكفي - [00:00:25](#) فيكون عليه كفارة الظهار وهي عتق رقبة مؤمنة فان لم يستطع فانه يصوم شهرين متتابعين اذا لم يجد الرقبة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع صيام الشهرين - [00:00:48](#) فانه يطعم ستين مسكينا كما تنص على ذلك الاية في اول سورة المجادلة - [00:01:08](#)